

## 321 - شرح كتاب دليل الطالب / كتاب القضاء - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اسعد الله مسائكم بكل خير وحياكم الله تبارك وتعالى في هذه الليلة ليلة الحادي والعشرين من شهر محرم الحرام في سنة اثنتين واربعين واربع مئة - [00:00:01](#)

بعد الالف الموافق ليلة التاسع من شهر سبتمبر لسنة عشرين والفين من الميلاد وانحو في ليلة الاربعاء وقبل ان نبدأ بدرس هذه الليلة احب فقط ان اذكر اخواني واخواتي وابنائي وبناتي - [00:00:19](#)

بالدعاء باخواننا واخواتنا وابنائنا وبناتنا في السودان حيث آآ وقعت فيضانات كثيرة بسبب الامطار وآآ اصيب الكثيرون حيث انه ذكر انه بلغ عدد الموتى اكثر من مئتين وشرذ عشرات الالف وهدمت - [00:00:42](#)

الف البيوت نسأل الله تبارك وتعالى ان يرحمهم ويرفع عنهم ويغفر لهم ويغفر لموتاهم وكذلك علينا جميعا ان نبادر بمد يد العم لاخواننا من احتياجاتهم المادية وذلك للفقر الشديد في هذه البلاد الاسلامية - [00:01:09](#)

فابدلوا ما ييسر الله لكم ومن لم يهتم بامر المسلمين فليس منهم وهؤلاء اخواننا واخواتنا وابنائنا وبناتنا تعرضوا لمثل هذا الابتلاء فعلينا ان نبادر اه بمساعدتهم اما مباشرة واما عن طريق - [00:01:38](#)

الجمعيات والهيئات واللجان الخيرية فلا تقصروا مع اخوانكم اسأل الله تبارك وتعالى ان يحفظهم اما اه درسنا في هذه الليلة فنحن ما زلنا مع كتاب دليل الطالب للشيخ مرعي بن يوسف الحنبلي رحمه الله تبارك وتعالى - [00:02:01](#)

والمتوفى سنة ثلاثا وثلاثين بعد الالف وكتاب آآ الدليل وصلنا فيه الى كتابه القضاء فنشره بحمد الله بحول الله تبارك وتعالى في كتابه القضاء. تفضل. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا

ومشايقنا - [00:02:23](#)

ووالدينا وللمؤمنين والمسلمين امين. قال المؤلف رحمه الله كتاب القضاء وهو فرض كفاية فيجب على الامام ان ينصب بكل اقليم قاضيا. ويختار لذلك افضل من يجد علما وورعا. ويأمره بالتقوى - [00:02:46](#)

وتحري العدل وتصح ولاية القضاء والامارة منجزة ومعلقة. نعم اه كتاب القضاء القضاء هو تبين الحكم الشرعي تبين الحكم الشرعية والالزام به وفصل الخصومات تضمن ثلاثة امور تبين الحكم الشرعي - [00:03:04](#)

الالزام به فصل خصومات وبهذا يفترق القضاء عن الفتوى الفتوى هي تبين الحكم الشرعي فقط لكن المفتي لا يلزم لا يفصل بين الخصومات وانما هذا عمل القاضي انه يبين الحكم الشرعي - [00:03:35](#)

ليه المتقاضين عنده ثم يلزم به ويفصل الخصومات التي تكون بين الناس والاصل في ولاية القضاء انها ديانة وقربة يتقرب بها العبد الى الله تبارك وتعالى. انا اتكلم عن القضاء الشرعي - [00:03:55](#)

الذي امر الله تبارك وتعالى به التحكيم بما حكم الله به سبحانه وتعالى حكم الشرع كما قال سبحانه وتعالى وداوود وسليمان اذ يحكما في الحرث اذ نفتت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين - [00:04:21](#)

ويقول الله تبارك وتعالى هل اتاك هل اتاك نأ الخضم؟ اذ تسور المحراب اذ دخلوا على داوود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشطب - [00:04:37](#)

واهدنا سواء الصراط اذا القضاء آآ هو فصل خصومات الزام بيان الحكم الشرعي والقضاة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار قاض عرف الحق وحكم به فهو في الجنة - [00:04:50](#)

وقاض عرف الحق وحكم بخلافه فهو في النار وقاض حكم بجهل فهو بالنار فالاصل في القضاء انه يتقرب به العبد الى الله تبارك وتعالى حيث انه يبين الحكم للناس ويلزمهم به - [00:05:16](#)

ويأخذ الحق من القوي للضعيف ومن الظالم للمظلوم ويفصل الخصومات التي تقع بين الناس وآآ فسد حاله كثير من القضاة اليوم لامور منها طلب الرئاسة منها طلب الجاه منها طلب المال - [00:05:35](#)

ولذلك مسألة الذمم عند البعض ممن ينتسبون الى هذا العمل الشريف المبارك وهو الحكم بين الناس القضاء تحكيم شرع الله تبارك وتعالى و الاصل ان القاضي يتقرب الى الله بهذا العمل ولا يأخذ على ذلك اجرا - [00:05:59](#)

لكن لما كان القاضي يتفرغ من اعماله ليتفرغ للقضاء بين الناس لذلك رأى كثير من اهل العلم انه لا بأس ان آآ يكفى مؤنة معيشته ولذلك ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما تولى الخلافة - [00:06:23](#)

التي هي اعلى من القضاء فرضوا له اه شيئا من المال حتى يتفرغ اه امامة المسلمين وكذلك فرض عمر لشريح القاضي لما ولاه القضاء حتى يكتفي بهذا المال. وقال عمر ارزقوهم واكفوهم من مال الله تعالى - [00:06:46](#)

اي القضاة والاصل في القضاء هو فرض كفاية فرض كفاية يعني يكفي ان يقوم به البعض لا لا يمكن ان يكون كل الناس قضاة وانما يحتاج الناس الى قضاة وقد ارسل النبي صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب قاضيا في اليمن - [00:07:11](#)

وارسل معاذ كذلك وارسل عمر و ابا موسى الاشعري قاضيا فالقصد ان الامام يرسل القضاة ليبينوا للناس الاحكام ويلزموهم بها يفضلوا الخصومات التي تقع بينهم ولذلك قال وهو فرض كفاية قال فيجب على الامام ان ينصب بكل اقليم قاضيا. هذا بحسب الحاجة - [00:07:30](#)

اذا كان الاقليم كبيرا فانه يكون آآ اكثر من قاض تكون بلدة صغيرة قاض واحد قرية صغيرة قاض واحد بلدة كبيرة قاض وتحتة مجموعة من القضاة وهكذا. المهم انه يكون بحسب حاجة - [00:08:00](#)

الناس قال ويختار لذلك افضل من يجي افضل من يجد علما وورعا عندنا علم وعندنا ورع الاصل ان يجتمع في القاضي هذان الامران العلم والورع طيب فاذا كان عندنا قاضيان وهذا وارد - [00:08:18](#)

احدهما اعلم والثاني اورع فمن يقدم في القضاء؟ هل تقدم الاورع الاتقى او نقدم الاعلم يقول ابن القيم رحمه الله تبارك وتعالى ما ظهر حكمه وخيف فيه من اتباع الهوى يقدم الاوراع - [00:08:35](#)

وما خفي حكمه وخيفة من الاشتباه قدم الاعلم لكن الاصل في القاضي ان يكون يجمع بين العلم والورع قال ويأمره بالتقوى وتحري العدل اي ان امام المسلمين اللي هو الملك او السلطان او الامير او رئيس الدولة - [00:08:56](#)

بعد ان يعين او ينصب القاضي يأمره بالتقوى وتحري العدل. طبعا تحري العدل من ضمن التقوى. لو قال يأمره بالتقوى تكفي لكن لماذا قال يتحري العدل؟ لان هذا هو المقصود الان هنا - [00:09:20](#)

لان التقوى كل مسلم مأمور بها والقاضي مأمور بالتقوى وان يؤكد على قضية تحري العدل وهذا يقول اهل العلم من باب عطف الخاص على العام او ذكر بعض افراد العام - [00:09:35](#)

لبيان اهميته وتحري العدل اي في الحكم بين الناس قال وتصح ولاية القضاء والامارة منجزة ومعلقة ولاية القضاء تصح منجزة تصح معلقة منجزة وليتك عينتك قاضيا خلاص انتهى الامر هذه منجزة - [00:09:48](#)

معلقة قد تكون معلقة بزمان معلقة بمكان معلقة بموضوع معين معلقة بزمان يقول له اذا جاء رمضان فانت القاضي اذا مات فلان فانت القاضي هذه معلقة بزمن يعني ليس الان انت القاضي وانما بعد شهر - [00:10:16](#)

بعد سنة بعد موت فلان فهذه معلقة بزمن وهذا كما قال النبي صلى الله عليه او اخذها اهل العلم من قول النبي صلى الله عليه وسلم في جيش الامراء جيش مؤتة - [00:10:41](#)

لما قال اميركم اه زيد ابن حارثة فان قتل فجعفر ابن ابي طالب. فان قتل فعبد الله ابن رواحة ولذلك سمي هذا الجيش بجيش الامراء لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل ثلاثة امراء - [00:10:55](#)

على الترتيب ولذلك قالوا يجوز ان تكون كما اكثرت الامارة هنا اه معلقة بزمن كذلك القضاء يمكن ان يكون معلقا بزمن وقد يكون ايضا معلقا بمكان كيف معلقا بمكان؟ انت قاض على مصر - [00:11:13](#)

انت قاض على مكة انت قاض على بغداد انت قاض على اه طرابلس وهكذا فيحدد مكان معين يقيد فيه القاضي انها مقيدة بهذا المكان. اذا اما ان تكون مقيدة بالزمن واما ان تكون مقيدة بالزمان. او تكون مقيدة ببعض الاحكام - [00:11:34](#)

كما هو حاصل اليوم قاض في الاحوال الشخصية قاض في الجزائية قاض في الامور المالية وهكذا يعني يقيد به قضاء معين وهذا ما يسمى بالقضاء الخاص وهناك قضاء عام قاض عام يعني يحكم في جميع هذه - [00:11:59](#)

الامور في الجزاء في المالي في اه الاحوال الشخصية وهكذا فالقصد ان تعليق القضاء اما ان يكون بالزمان واما ان يكون بالمكان واما ان يكون المقضي به. نعم. احسن الله اليكم - [00:12:19](#)

وشرط لصحة التولية كونها من امام او نائبه فيه. وان يعين له ما يوليه في الحكم من عمل وبلد. نعم قال وشرط لصحة التولية كونها من امام لابد يعني امام المسلمين - [00:12:37](#)

اللي هو كما قلنا الملك سلطان الامير رئيس رئيس الدولة آآ الخليفة هو الذي يعين القضاة لابد اما اذا اختار الناس قاضيا من فلا مانع من ذلك ولكن آآ لا ينفذ حكمه كما ينفذ حكم - [00:12:55](#)

القاضي الذي يعينه الامام واذا قال شرط لصحة التولية كونها من امام او نائبه فيه نائبه يعني في هذا المكان نائب الامام مثلا الامام في الدولة الاسلامية مثلا كان في الشام نائبه في مكة نائبه في - [00:13:15](#)

اه تونس نائبه في يعين قاضيا النائب يعين قاضيا في تونس يعين قاضيا في الجزائر يعين قاضيا في بغداد ويعين قاضي وهكذا في بلاده الاسلام قالوا اي وان يعين له ما يوليه فيه الحكم - [00:13:35](#)

من عمل وبلد اي يحدد له ما هو الامر الذي يقوم به العمل والبلد الذي يكون فيه لكن لو حكم الناس رجلا ناس قالوا فلان احكم به خاصة القرى وغيرها فلا يجوز لهم ان يحكموا رجلا بينهم؟ نعم - [00:13:53](#)

ولذلك لما دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فنادوه بابي الحكم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بما ينادون ينادون في ابي الحكم قال كان الناس اه اذا اختلفوا تقاضوا الي - [00:14:15](#)

فاحكم بينهم فيرضون بحكمي دائما كل اهل البلد انا مقبول الحكم عندهم اي مشكلة تقع يتقاضون الي فاحكموا بينهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما احسن ذلك ما احسن ذلك - [00:14:33](#)

يعني كون الناس يرضون بك وتحكم وحكمك مقبول ما احسن ذلك لان هذا ينهي النزاعات داخل البلد قال ما احسن ذلك؟ ولكن الله هو الحكم واليه الحكم يعني انكر عليه تلقيه او تكتيته بابي الحكم - [00:14:48](#)

فقال له فهل عندك ولد قال نعم شريح وعبدالله قال ايهما اكبر قال شريح قال فانت ابو شريح فكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي شريح بدل ابي الحكم والحديث اخرجه ابو داود - [00:15:07](#)

في سننه نعم احسن الله اليكم. والفاظ التولية الصريحة سبعة وليتك الحكم او قلدتكه وفوضت او رددت او جعلت اليك الحكم واستخلفتك او او استنبتك استنبتك احسن الله اليكم او استنبتك في الحكم. يعني من تنيب عنه. نعم نعم - [00:15:26](#)

طبعنا هنا لماذا القاضي هنا؟ قلنا يعينه الامام ولا بد ان يأتي بلفظ صريح انه هو القاضي حتى يقبل الناس منه الاحكام هو الان قلنا القاضي عنده ثلاث فرق بين القاضي والمفتي - [00:15:50](#)

المفتي ما يحتاج الى الا تبين العلم تبين الحكم الشرعي بينما القاضي يلزم مع بيان الحكم الشرعي يلزم ويفصل بين الخصومات طيب الناس ما يتقبلون منه اذا لم يكن معيننا من الامام - [00:16:07](#)

فهذي يعني آآ صفة جعلها له الامام بحيث انه يلزم الناس بقبول قوله ويسجن ويفصل ويحجر ويطلق ويزوج يعني في اشياء كثيرة جدا لا يفعلها المفتي وانما يفعلها القاضي لذلك كان القاضي لا بد ان يكون معيننا من الامام ولا بد ان تكون الفاظ الامام واضحة -

[00:16:23](#)

انت القاضي عندنا هنا يعني اه جعلتك قاضيا اه استبتك اي في القضاء مكنتك من القضاء وغير ذلك من الالفاظ. نعم احسن الله اليكم والكناية نحوه نحو اعتمدت او عولت عليك ووكلت اوكلته - [00:16:51](#)

ووكلت احسن اليكم ووكلت او استندت اليك لا تتعقد بي لا تتعقد بها الا بقريئة نحو فاحكم او تولى ما عولت عليك فيه. نعم. اذا القضاء حتى يكون الانسان قاضيا. هناك الفاظ صريحة - [00:17:13](#)

يقولها الحاكم عفوا يقولها الوالي او الامام للقاضي القاضي هو الحاكم اذا اطلق كلمة حاكم في كتب الفقه المقصود به القاضي طيب فهذا الحاكم او القاضي يوليه الامام او امير المؤمنين او الخليفة او الملك او السلطان او الامير او رئيس الدولة اللي يكون - [00:17:31](#)

بغض النظر عن التسمية يوليه القضاء بالفاظ صريحة طيب او بالفاظ غير صريحة. اذا كان اللفظ صريحا انتهى الامر. اذا كان اللفظ غير صريح يحتاج الى قريئة يعطيه اللفظ غير الصلاة ثم يقول له فاحكم - [00:17:55](#)

او فاقضي بين الناس او فتولى امرهم وما شابه ذلك المهم ان اللفظ الصريح لا يحتاج الى قريئة واللفظ غير الصريح يحتاج الى قريئة نعم احسن الله اليكم. قال المؤلف رحمه الله فصل وتفيد ولاية الحكم وتفيد ولاية الحكم العامة فصل الخصومات واخذ الحق - [00:18:13](#)

ودفعه للمستحق للمستحق والنظر في مال اليتيم والمجنون والسفيه والغائب والحجر لسفه وفلس والنظر في الاوقاف لتجري على شرط وتزويج من لا ولي لها ولا يفيد الاحتساب على الباعة احسن الله اليكم. ولا يفيد الاحتساب على الباعة ولا الزامهم بالشرع. نعم - [00:18:35](#)

قال تفيد ولاية الحكم العامة يعني القاضي العام القاضي العام الذي قلنا ايش قاضي بالجزاء بالمال احوال الشخصية قاضي عام يحكم بكل شيه قال تفيد فصل الخصومات يعني يفصل بالخصومات وهنا فصل خصومات - [00:19:02](#)

هي يعني الحكم وليس الصلح. ننتبه فرق بين يفصل بين الحكومات بالصلح او يفصل الحكومات الحكم هذا في فصل الحكومات في حال الاختلاف في حال الاختلاف طيب الاصل طبعا ان القاضي قدر ما يستطيع في البداية قبل ان - [00:19:24](#)

يتخاصم الناس يعني تقع الخصومات بين الناس ان يؤجل القضية حتى تهدأ النفوس خاصة اذا كانت هذه الخصومة بين اقارب ولذلك عمر بن الخطاب يقول دعوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضاء - [00:19:50](#)

يحدث بين القوم الظغائن وهذا واقع هذا واقع يعني احيانا يكون بين شخصين يعني مسألة مالية او آ غير مالية مثلا آ خصومات في الزواج في يعني آ يقول لي بعضهم مثلا - [00:20:13](#)

يقول آ فلان احاول ان اصلح بيني وبينه لكن اذا وصل الامر الى القضاء فهذا فراق بيني وبينه. خلاص الامر انتهى فراق بيني وبينه اذا وصل الامر الى القضاء فلذلك القضاء نعم يورث الضغائن - [00:20:36](#)

لان سواء حكم له او حكم عليه الذي حكم له سيفرح والذي حكم عليه سيفضب ثم تكون بعد ذلك القطيعة بين الناس والعياذ بالله فالشاهد من هذا ان الخصومات اذا كانت بين الاقارب فتؤخر - [00:20:53](#)

ويحاول القاضي بقدر المستطاع ان يوجد الصلح بينهم لانه اذا وقع القضاء وقعت الضغائن والله المستعان بين الناس. قال تفيد ولاية الحكم العامة فصل الخصومات واخذ الحق فصل خصومات واخذ الحق طبعا قلنا ان الصلح مطلوب - [00:21:09](#)

لكن الصلح متى اذا كانت المسألة مشتبهة وهذا له حق وهذا له حق نبحث عن الصلح لكن اذا كانت المسألة واضحة للقاضي وان هذا ظالم وهذا مظلوم لا يجوز له ان يصلح - [00:21:35](#)

بينهما بل يأخذ الحق للمظلوم من الظالم. ننتبه لهذه القضية القاضي لا يجوز له ان يسعى في الصلح اذا كانت المسألة واضحة هناك ظالم وهناك مظلوم هنا ليس مجال للصلح ابدأ وانما يأخذ الحق للمظلوم من الظالم - [00:21:51](#)

اما اذا كانت مشتبهة وتحتمل هنا يسعى القاضي في الصلح قال فصل واخذ الحق ودفعه للمستحق يعني مثل الحجر الحجر هذا القاضي يلزم به يحجر عليه حتى يأخذ الناس حقوقهم منه او يسدد لهم الديون التي - [00:22:10](#)

عليه اه بيع ما يملك من اه اموال كعمارات او اراضي او غيرها يبيعه حتى يعطي الناس حقوقهم هذا هنا هذا لا يقوم به المفتي هذا الذي يقوم به القاضي - [00:22:39](#)

عندما يفصل الخصومات ويلزم الناس ويبين الحكم الشرعي قال والنظر في مال اليتيم اي من يقوم به من يعتني بمال اليتيم هذا القاضي هنا الذي يحدد من يقوم بمال اليتيم والمجنون والسفيه - [00:22:56](#)  
والغائب والحجر لسفه او فلس الحجر لسفه هذا لحق المحجور عليه الحجر لفلس هذا لحق الدائنين اذا اذا حجرنا على الانسان لسفه سفيه ما يحسن ان يتصرف بماله. فنحجر عليه لمصلحته. حتى لا يضيع ماله. اما الحجر - [00:23:18](#)  
اللي فلس فهذا يحجر عليه حتى يسد للناس حقوقهم وقد مر بنا موضوع الحجر وتكلمنا عليه بالتفصيل طيب قال والنظر في الاوقاف كذلك من يكون الناظر على الوقف القاضي يحدد ذلك ما لم يكن الموقف قد وصى لشخص معين انه يكون هو الناظر. قال لتجري على شرطها - [00:23:46](#)

وتزويج من لا ولي لها كذلك هذا ليس من حق المفتي هذا من حق القاضي اذا كانت المرأة ليس لها ولي كأن تكون امرأة كافرة اسلمت واهلها كفار يزوجها القاضي ووليها. القاضي ولي من لا ولي لها - [00:24:14](#)  
كذلك لو كانت امرأة عضلها ابوها لا يريد ان يزوجها او اخوها او عمها او ابن عمها او ابنها بغض النظر وليها عضلها فهنا اذا ذهبت الى القاضي واقتنع القاضي انها مظلومة فالقاضي هنا ينزع منه الولاية ويزوجها هو يتولى القاضي - [00:24:35](#)  
ذلك كذلك الطلاق للضرر اذا كانت المرأة يلحقها الضرر من زوجها ولا يريد ان يطلقها فترفع امرها للقاضي فالقاضي يجبره على طلاقها كذلك الخلع اذا اردت ان تخالعه وابى - [00:24:56](#)  
فالقاضي كذلك يجبره على ان يخالعه وغير ذلك من الامور كذلك اللعان اللعان لا يقع الا بين يدي القاضي فالمهم ان القاضي اذا كانت له خاصة الولاية العامة فهو آآ يرجع اليه في كل هذه - [00:25:14](#)

الامور. طيب قال ولا يفيد الاحتساب على الباعة ولا الزامهم بالشرع هذا يعني مو شغل القاضي الاحتساب على الباعة هذا يعني شغل اخرين غير القاضي يعني هذا يحتوي على الباعة ممكن يكون يعني في زماننا هذا مثلا البلدية وزارة تجارة - [00:25:34](#)  
يعني هذي اللي تهتم بالباعة يعني قضية انه لا تباع بهذا السعر. اه لا تباع شيئا مكشوف شيئا مضر. هذا ليس عن عمل القاضي. وانما هؤلاء محتسبون اخرون كما قلنا وزارة البلدية وزارة التجارة وزارة الصحة - [00:25:56](#)  
هي التي تحتسب على هذا العمل قضية الباعة وغيرهم هذا ليس من عمل القاضي وانما من عملي غيره. قال ولا الزامهم بالشرع كذلك ليس من عمل القاضي. نعم السلام عليكم ولا ينفذ حكمه في غير محل عمله. نعم هذا اللي قلناه قبل قليل - [00:26:12](#)  
وهو الاختصاص المكاني اللي هو القاضي لما انت قاضي على بغداد ما يصير يحكم في الكويت قاضي في مصر ما يصير يحكم في اه ليبيا قاض في اه دبي ما يصير يحكم في الدوحة وهكذا. فاذا القاضي - [00:26:32](#)  
آآ انما يقضي في البلد التي يعني عين فيها قاضيا ولا يحكم في غير اه محل عمله. نعم. احسن الله اليكم. قال المؤلف رحمه الله فصل ويشترط في القاضي عشر خصال - [00:26:50](#)

كونه بالغا عاقلا ذكرا حرا مسلما عدلا سميعا بصيرا متكلمنا مجتهدا ولو في مذهب امام هي للضرورة. نعم ذكر صفات القاضي فقال يشترط في القاضي عشر خصال هذه اجتهادية طبعا من اهل العلم - [00:27:05](#)  
آآ في صفات القاضي كونه بالغا هذا امر متفق عليه لابد يكون القاضي بالغا ما يصير طفل صغير يقضي بين الناس. عاقلا كذلك هذا امر متفق عليه. لابد ان يكون عاقلا - [00:27:27](#)  
المجنون لا يقضي بين الناس. ذكرا وهذا ايضا متفق عليه انه لابد يكون القاضي ذكرا فلا يصح ان تكون المرأة قاضية. لان المرأة اصلا لا تقبل شهادتها في كثير من الامور كالحدود - [00:27:41](#)  
اه القضايا الجزائية وما شابه ذلك لا لا تقبل شهادة المرأة فكيف تقبل ان تكون قاضية في مثل هذه الامور؟ فيشترط في القاضي ان يكون آآ ذكرا كذلك القضاء قد يحتاج محاورة الناس والزامهم هذه لا تصلح فيها شخصية - [00:27:57](#)

المرأة. فلذلك القاضي لابد ان يكون ذكرا ولا يجوز ان تولى المرأة القضاء قال مسلما لان القاضي آآ يلزم ويفرض واصلا الحكم بالشرع فكيف يحكم به غير المسلم عدلا فاذا كان القاضي فاسقا - [00:28:18](#)

فانه آآ لا يمكن ان يحكم بين الناس وهو اصلا فاسق. لكن طبعا هذا اذا تيسر عندنا يعني الاصل في القاضي ان يحكم الامثل فالامثل ما وجدنا الا رجلا فاسقا بين فاسق - [00:28:39](#)

فيحكم بينهم كما يقول اقلهم ضررا يحكم بينهم. اعقلهم وكذلك العامة لو كنا في قرية من القرى فيها انسان يعني هو احسنه يقدم عليهم ولذلك اه اه يذكرون عن بعضهم - [00:29:01](#)

انه يعني يصلي بالناس ولا يكاد يحفظ الا عشر سور او عشرين سورة من اه آآ جزء عمه قيل له يعني كيف تصلي؟ قال انا اقرأهم لكتاب الله فيصلني بهم - [00:29:20](#)

فالقصد اذا القاضي الاصل ان يكون الاعدل او الالفهم او الالعلم وهكذا لكن اذا ما وجدنا الا قاضيا فاسقا او قضاة فاسق فهنا نختار اقلهم شرا او عوام احسنهم علما وهكذا اعقلهم وهكذا. فهذا عند آآ الضرورة فانه ننزل بهذه - [00:29:37](#)

الشروط قال سميعا بصيرا اما سميعا فحتى يسمع الخصوم يسمع الخصوم ماذا يقولون؟ ماذا عندهم فيحكم بناء على ذلك قال بصيرا حتى يرى الخصوم ويرى الشاكي والمشكو وكذا ويعرفهم ويسمع كلام هذا ويرد كلام هذا وهكذا - [00:30:04](#)

وان كان شيخ الاسلام ابن تيمية اختار انه لا يشترط يمكن يكون اعمى ويقضي بين الناس دون ان يراهم وهذا ايضا اختيار شيخنا رحمه الله تبارك وتعالى انه لا بأس ان يكون القاضي اعمى وهو رواية في مذهب الامام - [00:30:30](#)

احمد قال متكلمنا نعم حتى يقضي بين الناس ما يكون اخرس لابد ان يكون متكلمنا حتى يقضي بين الناس. مجتهدا ولو في مذهب امامه للضرورة الاصل ان الناس اما ان يكون مجتهدا مطلقا او مجتهدا - [00:30:45](#)

في المذهب واما مقلدا عاميا فاذا كان القاضي لابد ان يكون مجتهدا مطلقا هذا هو الاصل ان يكون عالما لانه يحكم بين الناس اه اذا لم نجد فننزل الى اقل منه علما ولذلك يقول ابن القيم المجتهد - [00:31:07](#)

هو العالم بالكتاب والسنة ولا ينافي اجتهاده تقليد غيره احيانا يعني مجتهد لكن في هذه المسألة ما عنده علم فيها فيقلد غيره يأخذ بقول غيره من اهل العلم في هذه المسألة قد يكون القاضي مثلا - [00:31:27](#)

في الامور المالية متميزا في الامور الجزائية متميزا لكنه في امور مثلا المواريث وكذا ضعيفا يأخذ بقول بعض اهل العلم في هذا الامر من المجتهدين وهكذا فالقصد ان يكون مجتهدا هذا هو الاصل فان لم نجد فلا مانع ان يكون يعني آآ يحكم بالكتاب والسنة وما لم يعرفه فانه يرجع الى - [00:31:45](#)

اهل العلم به طبعا هذه الصفات العشر التي ذكرها المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى لا تشتترط في من يختاره الناس ليحكم بينهم يعني قد يختار الناس احيانا يعني في خصوماتهم رجلا من عامة الناس من اصدقائهم تعال فلان احكم بيننا - [00:32:11](#)

مثلا ما في ما يبي يروحون قضاء ولا كذا ولا كذا يحكمان امام مسجد يحكمان طالب علم يحكمان آآ رجلا من آآ العائلة رجل من القبيلة رجل من القبيلة تعال احكم بيننا ما نريد مشاكل ولا محاكم ولا ان تحكم بيننا والذي تقوله نحن نقبله لا تشتترط - [00:32:32](#)

في هذه الصفات العشر وانما هذه الصفات العشر فيمن يتولى القضاء على العامة. عامة الناس. نعم احسن الله اليكم فلو حكم اثنان فاكثروا بينهما وبينها شخصا صالحا للقضاء. نفذ حكمه في كل ما ينفذ ينفذ فيه حكم - [00:32:52](#)

من ولاه الامام او نائبه ويرفع الخلاف. فلا يحل لاحد نقضه حيث اصاب الحق. نعم. يعني اذا اختار اثناء او اكثر رجلا قال له احكم بيننا ونرضى بحكمه. اذا حكم بينهما واصاب الحق لا يجوز لاحدهما ان يقول بعد ذلك لا بس انا ما اقبل. لا انت قبلت - [00:33:11](#)

حكمته وقبلت حكمه ليس لك بعد ذلك ان تقول لا اقبل اذا حكم بغير ما تشتهي نعم احسن الله اليكم. قال المؤلف رحمه الله فصل ويسن كون الحاكم قويا بلا ان الحاكم هو القاضي. القاضي - [00:33:34](#)

الحاكم هو القاضي نعم ويسن كون الحاكم قويا بلا عنف لين بلا ضعف حليما متأنيا متفطنا عفيفا بصيرا بالاحكام باحكام. احسن الله لكم. باحكام الحكام قبلي قبله. نعم اه يسن كون الحاكم يعني القاضي قويا بلا عنف لينا بلا ضعف حليما متأنيا متفطنا عفيفا المهم -

ان لو نرى يعني شلون الصفات التي ينبغي ان تكون في القاضي في الكمل من الرجال عاصفة الكمل من الرجال آآ قول متفطنا  
 يذكرون ان آآ عمر بن الخطاب رضي الله عنه دخلت عليه - [00:34:22](#)

امراً وهذه المرأة اه قالت لعمر آآ ومعها زوجة تشتكيه تقول هو من خيار اهل الدنيا يقوم الليل ولا ينام الليل ولا ينام ويصوم النهار  
 ولا يفطر ثم سكتت حياء - [00:34:40](#)

فقال كعب ابن ثور لعمر بن الخطاب يا امير المؤمنين لقد اشتكت زوجها قال اثنت عليه تقول هو من خيار اهل الارض يقوم ولا ينام  
 يصوم ولا يفطر قال لقد ابلغت في الشكوى - [00:35:01](#)

قال عمر انا لم افطن لما فطنت له فاحكم بينهما انت الذي فطنت احكم بينهما قال كيف لي ان احكم وانت يعني موجودة ما ما اتجرأ  
 ان نحكم مع وجودك - [00:35:23](#)

قال انت فطنت لها احكم بينهما فالتفت الى الرجل وقال يقول الله تبارك وتعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاثا ورباع  
 فتصوم ثلاثة ايام وتفطر الرابع عندها وتقوم ثلاث ليالي وتبيت الرابعة - [00:35:37](#)

عندها فقال له عمر ما احسن حكمك اذهب فقد وليتك القضاء ما احسن حكمك؟ اذهب فقد وليتك القضاء فهذه الفطنة ينبغي ان  
 تكون عند القاضي من فطنا ويذكرون من الفطنة في القضاء ما وقع للشعبي عند شريح - [00:35:58](#)

القاضي عامر الشعبي دخل على شريح القاضي فجاءته امرأة تشتكي رجلا وتبكي بكاء شديدا وقال شو رايح علي بالرجل؟ ايتوا  
 بالرجل فقال له الشعبي وقد اشفق عليها من بكائها قال والله ما اراها الا صادقة - [00:36:22](#)

يعني ينفعمك لا واضحة المسألة الا ترى بكاءها فقال له شريح ان اخوة يوسف جاءوا اباهم عشاء يبكون وكانوا كذبة ان اخوة يوسف  
 جاءوا اباهم عشاء يبكون وكانوا كذبة اه الانسان ما يحكم زك القاضي ينبغي له ان يكون متأنيا. لا يتأثر بالعواطف - [00:36:50](#)

بكت هذه ولا بكى هذا او حلف هذا او كذا يتأثر بالعاطفة وانما يكون متأنيا فطنا ويذكرون عن اياس بن معاوية وهو من اشهر من  
 عرف بالقضاء الياض بن معاوية انه جاءه اثنان - [00:37:14](#)

قد اختلفا في مال فقال احدهما اني اعطيته آآ ما لي والان ينكره يقول ما اعطيتني شيئا فالتفت عمر اه الياض عفوا الى الرجل وقال  
 له هل اعطاك مالا قال ابدا ولا اعطاني مالا ولا شيء - [00:37:30](#)

قال اين اعطيته المال قال في المكان الفلاني قال هل تعرف مكانه؟ قال لا ولا ذهبت اليه ولا اعرفه فقال الشاكي اذهب لعلك وضعت  
 المال في ذلك المكان ولم تعطه له. اذهب - [00:37:53](#)

الى ذلك المكان ثم ارجع اليه وانطلق الرجل ثم قال اياس للرجل الثاني المشكوب اجلس هنا حتى ننظر في قضايا اخرى حتى يأتي  
 صاحبك ثم جاءت له قضية فحكم بها جاءته قضية فحكم بها جاءته قضية فحكم بها - [00:38:17](#)

ثم التفت الى قال تظنه وصل الى المكان فاجأه قال لا اظن اه اذا تعرف المكان اذا تعرف المكان يا خائن يقول له هكذا. اذا تعرف  
 المكان يا خائن قال يعني سامحني - [00:38:35](#)

ايها القاضي قال لا لا اسامحك لا سامحك الله امسكوه ثم ظل عنده حتى جاء صائمه والزمه بان يرد عليه ماله هذه فطنة بالقاضي  
 ينتبه لها وكذلك آآ ذكروا يعني عن عمرو بن العاص - [00:38:54](#)

مع معاوية انه دخل رجل على معاوية قد فقأت عينه انخلعت وعينه في يده فجاء بها الى معاوية وقال فلان فقى عيني يعني اسقطها  
 فقال معاوية كيف هذا اذهبوا اليه فاحضروه واسجنوه فقال عمرو ناصر انتظر - [00:39:17](#)

وما يدريك لعل صاحبه فقأت عيناه يعني حتى تسمع من الطرف الاخر فقال معاوية آآ معاوية نعم لعمر بن العاص اصبت فعلا  
 فلذلك القضاء يعني فيه يعني شيء من الفهم - [00:39:41](#)

وشيء من اه الادراك والفطنة وقصص آآ القضاة وآآ فهمهم كثيرة جدا وانا انصح بقراءة كتاب الطرق الحكمية لابن القيم رحمه الله  
 تبارك وتعالى في هذا الموضوع طيب عليكم ويجب عليه العدل بين الخصمين في لحظه ولفظه ومجلسه والدخول عليه الا المسلم مع

قدموا دخولا ويرفعوا جلوسا. نعم القاضي كذلك عليه ان يكون يعني فاهما يعني في هناك علم وهناك فهم ولذلك قال رجل اياس بن معاوية علمني القضاء اريد ان اكون قاضيا علمني القضاء. قال القضاء فهم - 00:40:31

القضاء فهم ثم قرأ عليه قول الله تبارك وتعالى ففهمناها سليمان القضاء فهم ما هو علم وانما يتعلم العلم والقضاء فهم يقول وآ عمر بن الخطاب لما ارسل ابا موسى الاشعري الى اليمن - 00:41:00

قال عليك بالفهم الفهم فانتبه للفهم وانت تقضي بين الناس. قال ويجب عليه العدل بين الخصمين في لحظه ولفظه ومجلسه والدخول عليه الا المسلم مع الكافر فيقدم دخوله ويرفع جلوسه - 00:41:19

يجب عليه العدل بين الخصمين في لحظه ولفظه ومجلسه والدخول عليه لماذا لانه تصوروا اذا دخل اثنان متخاصمان اه الى القاضي ثم قام الى احدهما واعتنقه ورحب به واجلسه بجانبه - 00:41:38

ثم قال ما المشكلة؟ قال المشكلة كذا. ذاك يمكن لو يقول له ما هي المشكلة؟ قال لا بس خلاص ما عندي مشكلة قضي عليه حتى لو كان عنده شيء يقوله ينساه - 00:41:59

يرتبك لان القاضي تعامل مع احدهما معاملة مختلفة عن الاخر ونقل العلامة الشيخ محمد بن جراح شيخنا رحمه الله تبارك وتعالى حضرت عنده بعض الدروس ولم احضر كثيرا عنده رحمه الله تعالى لكن هو شيخ لنا. رحمه الله جل وعلا - 00:42:10

الشيخ محمد بن جراح رحمه الله تبارك ذكر عن شيخه آ عبد الله الخلف دحيان رحمه الله تبارك وتعالى وكان قاضيا يقول دخل عليه آ الشيخ اه صباح الناصر الصباح - 00:42:29

فلما دخل وكان ذا شخصية قوية وهيبة وسلطة وسطوة صباح الناصر فلما دخل عليه قام اليه واجلسه بجانبه ورحب به وسأله عن حاله ثم قال له هذا واذا معه رجل - 00:42:49

فقال تخاصمت انا وهذا فاحكم بيننا. اه جئت تتخاصم قال قم اجلس هناك مع خصمك حتى اقضي بينكما يقول اه الشيخ ابن جراح رحمه الله تبارك وتعالى وكان معروفا بالعدل - 00:43:07

والتقوى يعني الشيخ عبد الله الخلف رحمه الله تعالى مع ان هذا من الاسرة ومن الاسر الحاكمة بل من كبار الاسرة الحاكمة قال اذهب واجلس هناك مع خصمك. انا رحبت بك كنت اظننها زيارة - 00:43:26

لكن جئت تتخاصم تجلس هناك مع خصمك. حتى اقضي بينكما فلم يميز بينهما وهذا هو الواجب على القاضي ان يساوي بين الخصوم قال في لحظه ولفظه ومجلسه والدخول عليه لا يقدم احدهما بالدخول ولا في المجلس ولا في اللفظ ولا في اللحظ ولا يتبسم بهذا ويعبس في وجه هذا ابدا - 00:43:38

حتى يعطي كل ذي حق حقه قال الا المسلم مع الكافر استثنى اهل العلم مع الكافر في الجلوس انه يتقدم في لكن في العدل ابدا يقضي بالعدل. سواء انقضى للمسلم او قضي - 00:44:05

للكافر لابد ان يقضي بالعدل. نعم. احسن الله اليكم ويحرم عليه اخذ الرشوة الرشوة وان يسار احد الخصمين او يضيفه او يقوم له دون الاخر. نعم. اخذ الرشوة هذا مما - 00:44:18

يفسد القضاء حقيقة اخذ الرشوة اه سواء اخذ الرشوة ليقضي لاحدهما على الاخر او اخذ الرشوة لكي يعني آ يزيد في تعويضه او ما شابه ذلك منه اي سبب النبي صلى الله عليه وسلم لعن الراشي والمرتشي - 00:44:36

والقاضي اشد عذابا من غيره في مثل هذه المسألة لان الناس يتحاكمون اليه والعياذ بالله فيأخذ رشوة فلذلك القاضي اذا اخذ الرشوة يكون اخذها على عمل اصله فيه انه قربي لله تبارك - 00:45:00

وتعالى ولذلك قال النبي صلى الله عليه هدايا العمال غلول حتى لو هدية لا يجوز له ان يأخذها حتى لو قدمت له كهدية لا يجوز له ان يأخذ هذه الهدية. الا اذا كانت هذه الهدية من غير المتخاصمين من جاره من صديقه الذي كان يهديه قبل ان يكون - 00:45:18

قاضيا لكن اه اذا كان لا يعرف انه يهديك قبل ان يكون قاضيا فلا يجوز له ان يقبل هدية بعد توليه لهذا المنصب وهو منصب القضاء.

نعم احسن الله اليكم ويحرم عليه الحكم وهو غضبان كثيرا او حاقن او في شدة جوع او عطش او هم او - [00:45:34](#)  
او كسل او نعاس او برد مؤلم او حر مزعج فان خالف وحكم صح ان اصاب نعم يعني القصد ان القاضي عندما يحكم لا بد ان يكون مرتاح البال لا يحكمه غضبان لا يحكم وهو جائع لا يحكم وهو ناعس فيه النوم لا يحكم وهو شديد العطش لا يحكم وهو آآ -

[00:45:57](#)

يعني مكان شديد الحر شديد البرد المهم ما يكون باله معاه فلا بد ان يكون باله معه حتى يقضي بين الناس. فاي صفة من اللي ذكرها غضب غضب كثير والا الغضب طبيعي هذا جدا خاصة اذا كان هذا الخصم ظالم او كذا يغضب لله هذا ما في بأس ان شا الله تعالى لكن نتكلم عن الغضب الشديد - [00:46:22](#)

الذي يخرج الانسان عن طوره طيب او حاقن يعني حصر شديد بول او غائط او ريح او شدة جوع او عطش او هم او ملل او كسل او نعاس او برد او حر. اي شيه مزعج - [00:46:48](#)

يشغله عن اه اداء آآ هذا العمل بصورة جيدة فانه لا يجوز له ذلك. طيب لو خالف وحكم؟ ينظر اذا حكم بالحق قبل منه مو مع الاثم انه حكم بهذه الحال. نعم - [00:47:06](#)

احسن الله اليكم ويحرم عليه ان يحكم بالجهل او وهو مترددا متردد فان خالف وحكم لم يصح ولو اصاب الحق. نعم قال ويحرم عليه ان يحكم بالجهل او هو متردد - [00:47:22](#)

طيب ماذا يفعل ماذا يفعل النبي صلى الله عليه وسلم كما مر بنا بالحديث القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار من الذين في النار قال قاض حكم بجهل - [00:47:36](#)

هذا حتى لو اصاب الحق طالما انه تجرأ ان يحكم وهو جاهل في الحكم فانه في النار والعياذ بالله او هو متردد سواء الجهل والتردد سواء طيب ماذا يفعل؟ يحيلها الى قاض اخر - [00:47:50](#)

ليس ملزوما ان يحكم بها يحيلها الى قاض اخر وهو الذي يتولى او يؤجلها حتى تتبين الدلائل والشهود وما شابه ذلك من الامور. قال فان خالف وحكم لم يصح لانه لا يجوز له ان يحكم بجهل حتى لو اصاب - [00:48:07](#)

الحق. نعم. احسن الله اليكم ويوصل الوكلاء والاعوان ببابه بالرفق بالخصوم وقلة الطمع ويجتهدوا ان يكونوا شيوخا او كهولا من اهل الدين والعفة والصيانة. نعم يوصل الكلاء والاعوان الذين يعملون تحته - [00:48:26](#)

طيب آآ بالرفق بالخصوم ما يصرخون على الخصوم وينزرونهم وينهرونهم لا الرفق بالخصوم وقلة الطمع لان احيان بعض يصير سكرتير القاضي او كذا يأخذ مالا من الناس حتى يقدم قضاياهم على بعض وغير ذلك من الامور لا قلة الطمع فيها - [00:48:47](#)

ويجتهد ان يكونوا شيوخا او كهولا الشيوخ هم من تجاوزوا الخمسين. الكهول من تجاوزوا الاربعين يعني يدور له ناس كبار ما ما يحط الشباب لمانا؟ قال اهل العلم لان الشباب - [00:49:10](#)

يعني احيانا تدخل نساء تدخل كذا يفتن النساء ثم الشباب فيهم العجلة غير الكهل والشيخ الكبير فيهم عندهم التاني وغير ذلك. واذا قال القائل الشباب شعبة من الجنون الشباب شعبة من الجنون لان تصرفاتهم احيانا تكون متسرعة والانسان ذاك كل ما كبر كل ما ثقل

- [00:49:28](#)

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم يقول الاولاد مجبنة مبخله محزنة مجبنة مبخرة محزنة. الانسان يركد لا صار عنده اولاد ما يصير كتسرع الشباب وانما يثقل شوي فعلى كل حال يختار هؤلاء الاعوان من الشيوخ او من الكهول يعني كبار في السن تجاوزوا الرابع -

[00:49:54](#)

حتى يحسن تصرفه مع الناس. نعم. احسن الله اليكم. ويباح له ان يتخذ كاتبا يكتب الوقائع. ويشترط ويشترط كونه مسلما مكلفا عدلا ويسن كونه حافظا عالما. نعم. وهذا امر طبيعي جدا. خاصة اذا كلما كبرت - [00:50:17](#)

ولاية القضاء يعني يكون في بلد او في مدينة او في قرية كبيرة يحتاج الى معاونين يعاونونه في ذلك وهؤلاء المعاؤون ان يكونوا من المسلمين المكلفين العدول آآ وقوله كان الانسان كونه حافظا عالما حتى يذكره يساعد القاضي في تذكيره بهذه - [00:50:38](#)

القضايا ان فلان جاء قبل هذه مرة غير ذلك من الامور والله اعلى واعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. نقف هنا ان شاء الله تعالى يقول السائل يجوز للقاضي ان يشتهي اجتهادا شخصيا في افتاء - [00:50:58](#)

مسألة معينة ليس لها حكم اي نعم يجوز هو القاضي آآ نعم يحكم يعني يبين المسألة من الناحية العلمية ويلزم ويفصل بين الخصومات. نعم نريد نصيحة للقضاة ان يتقوا الله في الناس - [00:51:14](#)

ان يتقوا الله في الناس وان يحسنوا معاملتهم وان آآ اه لا اه يلتفت لآآ يعني من يحاول ان يرشي او آآ يعني آآ يكذب عليهم او ما شابه ويقرأون في احوال القضاة وغير ذلك من الامور الله المستعان - [00:51:35](#)

في بعض الدول القاضي لا يستمع الا للمحامي حيث اذا اراد المتخاصمون شيئا اما يكتب للقاضي او يخبر المحامي ما حكم ذلك ها يأتيه ان شاء الله في الدرس القادم - [00:51:59](#)

هل يصح ان الشفاء العدوية تولت منصب القضاء لا لم يصح ايها افضل زيارة قبر الوالدين او الدعاء لهما هو الزيارة يكون معها الدعاء لا الزيارة افضل مع الدعاء ان يزور ويدعو لهما - [00:52:09](#)

هل ورد حديث اذا غربت الشمس تنتشر الشياطين فكف اولادكم وقطعوا اسقنتكم؟ نعم ورد هذا الحديث ومعناه ان انسان يكف اولاده قبيل المغرب لان هذا وقت انتشار الشياطين فلذلك يدخل الاولاد الى البيت - [00:52:26](#)

اه الانية يعني تغطى خشية من خشية من آآ يعني ايداء الشياطين لهم والله اعلى واعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:52:45](#)